

مسألة في البيع والشراء - الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم اشتريت سيارة من شخص بمبلغ سبعة الاف جنيهه ووعدني عند القبض والشراء بحسم مبلغ مائتي جنيهه لكنه لم يوفي بوعدته وقد بقي له من القيمة عندنا شيء. فهل يحق لنا خصم مبلغ المائتين التي اتفقنا عليها بان السيارة وجد فيها خراب - [00:00:00](#)

هم كثير عند الشراء جزاكم الله خيرا ما دام ان العقد تم على مبلغ محدد مم فهذا الوعد بمجرده اذا وجد بعد العقد لا اثر له ان وفى به فهو من صفات الكرماء - [00:00:25](#)

وان لم يفي فهو من صفات اخلاف المواعيد اما ان كان اريد بهذا العقد وان يعقد البيع على هذا السعر وهذا المبلغ وان الاتفاق حقا على ان مئتين جنيهه تحسب - [00:00:49](#)

فلا حرج عليك ان تحسم البقية مقدار هذا المتفق عليه واما الخراب الذي تذكر. هم. فان كان هذا الخراب فعيبا جهلت وليس لك الا الارش لانك لو اكتشفته استلام السيارة - [00:01:17](#)

لشاغلك ان تردها او ان تمسكها مع الارض فاذا كان هذا خراب يخلف مقداره هذا المبلغ الذي تذكر انه تم الاتفاق على خصمه تنافرت عليك اتحسبه؟ لكن عليك ان تتقي الله في ذلك - [00:01:42](#)

وان تنظر فان الله يعلم كل شيء لا تخفى عليه امور والله المستعان - [00:02:02](#)